

ساعة ثم يتقدم برأيه انتهى لان امتثاله انما
 هو لامر رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا ينسب
 ان النبي كلام الشربلا في وما نقل عن الفقيهة
 عن ما نقل عن المتجانبين كما يعلم من شرح المصنف
 علي ان المصنف بعد نقله رده **قول** ظاهره بعب
 العبيد اشار به الي ان البلوغ مقدم علي الحرية
 لقوله صلى الله عليه وسلم ببلبيبي منكم اولوا الاصلاح
 والنهي خلافا لما نقله ابن امير الحاج حيث قدم
 الصبيان الاحرار علي العبيد السابقين كذا في
 البحر **قول** فلو واحد دخل في الصنف اقول
 وينبغي ان يكون كل من اخرج لذلك الا ان كان
 محاذ انما قبله مصرة **قول** انني عشر لان
 المتنذي اما ذكر او انني او خبي وعلي كل فاما
 بالغ او لا وعلي كل فاحامر ولا **قول** لكن لا يلزم
 ان اضره اشار به الي الرد علي ما حكاه ابن امير الحاج
 من جعل الخنثي الكبار في الاحرار الخنثي الصغار
 ثم الارقا الخنثي الكبار ثم الارقا الخنثي
 الصغار ثم قال في امداد الفتاح لا يصح محاذة
 الخنثي مثله ولا تاخره عند لا يقال ان قوله
 المتقدم واحد المتخاذين ثم قال فيسقط
 ان تكون الخنثي صغارا صامين كل اثنين فحين او قيل
 ليمنع المحاذة وهذا مما من العبد المتنبه له اما **قول**
 سيأتي ان يشترط التكليف في صنادق صلاة من جازته امرأة

والم

وعلم الخنثي حكم المراهقة المحاذة كما نص عليه
 في امنا والفتاح فلي هذا لا يشترط المراهقة
 او الخنثي مطلقا بل بين البالغين فقط لا بين
 صغرين او بالغ وصغير ثم اقول انما امر ان حكم
 المتقدم حكم المحاذة بل المتقدم من اضر المحاذة
 كما نص عليه حيث قال في التفسير الصحيح للمحاذة
 ما في الخنثي والمحاذة المعسرة ان تقدم بحسب
 الرجل من غير حائل او قد اضره فلون تقدم الخنثي بالغ
 علي الخنثي الصبي لانفسه صلاة الصبي في هذا
 لا يشترط ان يصف ايضا بل يصح ان يكونوا ثلاثة
 صنفوا بالعموم احرارا وعبيدا ثم الصبيان
 الاحرار ثم الصبيان الارقا وضاوت علي ما قاله
 الشربلا في نسفة وعلي ما نقلت احد عشر الاحرار
 بالعموم ثم العبيد بالعموم ثم الصبيان الاحرار
 ثم الصبيان الارقا ثم الخنثي بالعموم احرارا
 كانوا وعبيدا بشرط المتقدم ثم الصبيان
 الخنثي الاحرار ثم الصبيان الخنثي الارقا ثم
 الحرير بالعموم ثم الاملاء بالانثى ثم الحرير الصغار
 ثم الاملاء الصغار **قول** ولو بمعنى واحد الذي
 اختاره في البحر منسفة ما عليه بقوله ولهذا لو كان
 احدهما علي الركبان دون الغائبة والاخر علي الارض
 سقطت صلاة لوجود المحاذات لبعض يدركها
 عن جنبه وليس مناسحا واه بالساق والقلب ولا